مذكرة

من حزب التحرير

مقدمة

إلى العقيد القذافي

بعد جلسة لقاء تمت بينه وبين وفد من

حزب التحرير

استمر النقاش فيها أربع ساعات متوالية

٧ شوال ١٣٩٨ هـــ.

٩ أيلول ١٩٧٨ م.

بسم الله الرحمن الرحيم

سيادة العقيد القـــذافي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعـــــد،

إن حزب التحرير، وهو حزب سياسي، مبـــــدؤه الإســـلام، يعمـــل لاســـتئناف الحيـــاة الإســـلامية، وحمـــل الدعـــوة الإسلامية إلى العالم بالجهاد، عن طريق إقامة دولة الخلافة، ويتخـــذ العمـــل السياســـي طريقـــاً لـــه. ولمـــا كـــانت محاســـبة الحكام من ضمن الأعمال السياسية التي يقوم بها حزب التحريـــــر، فـــإن الحـــزب كـــان يريـــد إصـــدار نشـــرة رداً علـــى خطابكم الذي ألقيتموه في مساء الثالث من شهر تموز المـــاضي في جـــامع مـــولاي محمـــد في طرابلـــس، بمناســـبة الختمـــة المائة للمصحف المرتل، والذي أعلنتم فيه أن الأحـــــاديث الـــتي وردت علـــى لســـان الرســـول هـــي أحـــاديث مشـــكوك بصحتها، لأنها دونت بعد مائتي سنة من وفاة الرسول. وأنه قد حصلت صراعـــــات بـــين المســـلمين، وأنـــه في فـــترة هـــذه الصراعات ظهرت أحاديث مزيفة ومزورة منسوبة إلى الرسول، لا أول لها ولا آخر، حـــتى يدلـــل كـــل حـــزب مـــن هـــذه الأحزاب الإسلامية المتصارعة على أن موقفه صحيح من الإسلام. وهكذا ظـــهر ســـتون نوعـــاً مـــن الأحـــاديث المتناقضـــة المتضاربة، وضربت مثلاً على تضارب الحديث، بأن علي بن أبي طــــالب مـــن المبشـــرين بالجنـــة، وعلـــي بـــن أبي طـــالب ينطبق عليه حديث «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتـــول في النـــار**» وهـــذا تنـــاقض، وذلـــك لأن عليـــاً رفـــع سيفه في وجه مسلم، فكيف يكون علي داخل الجنة بحسب حديـــث، وداخـــل النـــار بحســـب حديـــث آخـــر. وضربـــت مثلاً آخر على التناقض عن عائشة، بأنه ورد حديث يقـــول «عائشـــة ناقصـــة عقـــل وديـــن» ، وحديـــث آخـــر يقـــول «خذوا نصف دينكم من فم عائشة» وهذا تناقض واضـــح. وخرجـــتَ بنتيجـــة أن الأحـــاديث لا يجـــوز أخذهـــا، لأنـــك حسب قولك لا تستطيع أن تجزم أن هذا حديث صحيح، أو حديـــث مكـــذوب. لذلـــك أعلنـــتَ بـــأن الســـنة لا يؤخـــذ بها، ولا يجوز أن يؤخذ بها، لأن المسلمين مختلفون عليها، ويجب أن نقتصـــر علـــى أخـــذ القـــرآن لأنـــه متفـــق عليـــه بـــين المســـلمين.

نقول كان الحزب يريد إصدار نشرة قياماً بواجب محاسبة الحكام يبين فيـــها خطـــأ هـــذا الـــرأي وخطورتـــه ومناقضتـــه للإسلام، وأنه لا يصدر إلا عن أعداء الإسلام الذين جندوا أنفسهم للتشـــكيك بالإســـلام، والتشـــهير بـــه، والطعـــن فيـــه، لهدمه والقضاء عليه، مدعماً كل ذلك بالأدلة التفصيلية الواضحـــة. غـــير أن الحـــزب آثـــر أن يـــتريث في إصـــداره نشـــرة وقرر أن يتصل بكم مباشرة، ويلقاكم ويستوثق من صحة صدور هـــذا الكـــلام عنكـــم، وأن يناقشـــكم في ذلـــك، علـــى أساس أن قيامه بهذا اللقاء وهذه المناقشة عمل سياسي من الأعمـــال السياســـية الـــتي يقـــوم بهـــا الحـــزب، والمحاســـبة الـــتي يوجبها الإسلام، لا على أساس أنها مناقشة فقهية، أو مجرد مناقشة فكرية تتناول أصـــلاً مـــن أصـــول الإســـلام، بـــل هـــي عمل سياسي. لأن المناقشة ليست لمجرد المناقشة والتوضيح والاستنكار، وإنما هـــي مناقشـــة لأجـــل التطبيـــق. فـــهي قســـم من رعاية الشؤون التي يقوم بها الحزب ويرعاها في أي بلد من بلاد المسلمين. وبمـــا أن ليبيـــا بلـــد إســـلامي، وهـــي ملـــك لجميع المسلمين، وليست خاصة بأهل ليبيا، كما أن مكة والمدينة والقـــاهرة وعمـــان والقـــدس وبغـــداد والشـــام وغيرهـــا من البلدان الإسلامية هي ملك لجميع المسلمين، وليست ملكاً فقط لقاطنيـــها، لذلـــك جئنـــا إلى ليبيـــا مـــن هـــذا المنطلـــق أنها بلدنا لأنها بلد إسلامي ولأننا مسلمون نحمل الإســـلام. ومـــن المنطلـــق الأصلـــي في نظرتنـــا لقضيـــة المســـلمين، فـــإن

نظرتنا – وهي الواقع الحقيقي – أن قضية المسلمين الحقيقية إنما هي قضية الإسلام، وهي القضية المصيرية بالنسبة للمسلمين، وهي قضية حياة أو موت، ولذلك فإن قضية الإسلام هي القضية الأساسية عند المسلمين. وأما بقية القضايا والمشاكل كمشكلة توحيد بلاد العالم الإسلامي في كيان واحد، والقضاء على هذه الكيانات الكرتونية الموجودة في العالم الإسلامي، والتي أقامتها الدول الغربية الكافرة لتكون حارسة لمصالح الغرب، وكمشكلة فلسطين وحلها بالقضاء على إسرائيل. هذه القضايا والمشاكل إنما هي فرعيات للقضية الأصل والأساس عند المسلمين وهي قضية الإسلام وإعادته إلى واقع الحياة، لأن إعادة الإسلام إلى واقع الحياة لا تتم إلا بإقامة الخلافة، وتنصيب خليفة للمسلمين، يبايع على السمع والطاعة على كتاب الله وسنة رسوله.

وقيام الخلافة وتطبيق أحكام الإسلام معناه العمل على القضاء على جميع الكيانات الكرتونية القائمة في العالم الإسلامي، لتصبح جزءاً من دولة الخلافة، لأن الإسلام يحرم على المسلمين أن يكونوا في أكثر من كيان، كما يحرم عليهم أن يكون لهم أكثر من حاكم. ولذلك قال الرسول الأكرم ﷺ : «**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما**» وقال «**من جاءكم وأمركم جميع على رجلٍ واحد يريد أن يشق جماعتكم فاشدخوا رأسه بالسيف كائناً من كان**» .

وهذا ما حمل علي بن أبي طالب على مقاتلة معاوية وأهل الشام، لأنهم لم يدخلوا فيما دخل فيه الناس، أي عملوا على تمزيق وحدة دولة الإسلام.

وقيام الخلافة يعني حل مشكلة فلسطين والقضاء على إسرائيل، لأن دولة الخلافة تقوم على العقيدة الإسلامية، وتطبق الإسلام، وعملها الأصلي بعد تطبيق الإسلام هو الجهاد. والإسلام يوجب عليها إعلان الجهاد، واستنقاذ فلسطين، والقضاء على الكيان الإسرائيلي من جذوره، وطرد الإسرائيليين والصهاينة من كل بقعة من أرض فلسطين، لأن دولة الخلافة تؤمن أن الإسلام يوجب على المسلمين استنقاذ أرض المسلمين من أيدي العدو إذا احتلها. وكذلك بقية المشاكل فإنها فروع عن قضية المسلمين الأولى وهي قضية الإسلام. فإذا ما حلت قضية المسلمين الأولى حلت بقية القضايا تبعاً لها.

ومن نظرتنا العالمية هذه، ومن اعتبارنا أن قضية المسلمين الأساسية هي قضية الإسلام، ومن هذا المنطلق، عملنا على اللقاء بكم، لأن إنكاركم للسنة، وإعلانكم عدم الأخذ بها، إنما هو هدم للإسلام، أي هدم لقضية المسلمين الأولى. لأن السنة النبوية اصل من أصول الإسلام. فكما أن القرآن اصل، كذلك فإن السنة اصل، مثل القرآن. ولذلك فإن القضية أساسية في نظرنا وفي نظر المسلمين، وليست هي قضية بسيطة لا قيمة لها، ولا تستأهل من حزب سياسي يعمل على إقامة الخلافة لأخذ زمام المبادرة من أمريكا وروسيا لتصبح الدولة الأولى في العالم كما كانت، أن يعنّي نفسه ويرسل وفداً للنقاش في مثل هذه القضية.

لقد أرسل حزب التحرير وفده للالتقاء بكم حسب اتفاق مسبق مع سفارتكم، وقد تم اللقاء بالفعل بين وفد الحزب وبينكم في طرابلس في ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان المبارك في الليلة المباركة ليلة القدر. وبالرغم من أن الجلسة طالت، واستمر النقاش فيها متواصلاً لمدة أربع ساعات متوالية، إلا أن الحزب رأى أن يقدم لكم هذه المذكرة المكتوبة التي تتناول الموضوع بالدقة المحددة، والأدلة الدامغة المفصلة، مع تناولها الرد كذلك على بعض نقاط أثيرت أثناء جلسة النقاش. ونبدأ بموضوع السنة، ونعرض فيه لعدة أمور :

أولا : تعريف السـنة

السنة في اللغة العربية تطلق على الطريقة والسيرة، قـال تعـالى ﴿**قـد خلـت مـن قبلكـم سـنن فسـيروا في الأرض**﴾ أي طرق. وقال الشاعر خـالد الهـذلي :

فلا تَجْزَعَنْ من سُنّةٍ أنتَ سرْتَها   وأولُ راضي سنّةٍ مَن يسيرُها

وأما تعريف السنة في الشرع، فإنه يأتي بإطلاقين، فتطلق السنة على مـا قـابل الفـرض، وعلـى هـذا الإطـلاق يكون معناها النافلة المنقولة عن النبي ﷺ كـالنوافل في الصلـوات.

وتطلق السنة كذلك على ما قابل الكتاب، أي القرآن الكريم، ويكـون معناهـا علـى هـذا الإطـلاق هـو (**مـا صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير**) وهذا الإطلاق هو المراد في الموضـوع، وهـو اصـل ودليـل، كمـا أن القرآن أصل ودليـل.

ثانيا : حجية السـنة

(أي الأدلة الدالة على كون السنة حجة، وهي اصل ودليل شرعي، يجب الأخذ بها مثل القرآن سواء بسواء) .

قال تعالى ﴿**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**﴾ أي أن ما ينطق بـه الرسـول في التبليـغ ليـس هـوى وإنما هو وحي ليس غير لأن وقوع كلمة الاستثناء بعد كلمة (إنْ) يفيد الحصـر، أي حصـر أن مـا ينطـق بـه هـو وحي من الله وليس من عنده ومن هـواه.

وقال تعالى ﴿**إنما أنذركم بالوحي**﴾ والرسول ﷺ نذير وبشير بكل ما جاء بـه والآيـة حصـرت أن الـذي ينـذر به إنما هو الوحي، وليس ينذر بغير الوحي، أي لا ينذر مـن عنـده.

وقال تعالى ﴿**إن يوحى إلي إلا أنما أنا نذير مبين**﴾ أي أن الله يوحي إليه منذر ومبيّن لمـا يـترل، وبيانـه لمـا يـترل من القرآن، إنما كان بما يصدر عنه من قول ومن فعـل أي بالسـنة.

وقال تعالى ﴿**إن اتبع إلا ما يوحى إلي**﴾ أي لا أقوم ولا أسير بشيء إلا بمـا يوحيـه الله إلي ليسـير النـاس عليـه. فهذه الآيات قطعية الثبوت قطعية الدلالة، في بيان وحصر أن ما يأتي به الرسـول للنـاس، ومـا ينذرهـم بـه، ومـا يدعوهم إليه، وما ينطق ويتلفظ به في تبليغ الرسالة، كله صادر عن الوحـي مـن الله، ولا يحتمـل غـير ذلـك مـن تأويل أو تفسـير.

لذلك فهذه الآيات دالة على أن ما جاء به الرسول من قول أو فعل أو تقرير، أي ما صدر عنه من سنة، إنما هو وحـي من الله كالقرآن.

ومعلوم أن الرسول ﷺ سئل في مسائل كثيرة، وكان يتوقف عن الإجابة منتظراً نزول الوحي، حتى إذا نزل بلغ ما أنزل عليه.

أما الدليل الشرعي الدال على وجوب إتباع السنة، أي ما صدر عن الرسـول ﷺ مـن قـول أو فعـل أو تقريـر، فقد ورد في القرآن الكريم صريحاً واضحاً بشكل قاطع لا يحتمـل تـأويلاً ولا تفسـيراً.

فقد قال تعالى ﴿**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنـه فانتـهوا**﴾ أي أن كـل مـا جـاءكم بـه الرسـول فخذوه، وأن كل ما نهاكم عنه الرسول فانتهوا عنه، لأن لفظة (مـا) الـواردة في الآيـة مـن صيـغ العمـوم، وهـي تفيد وجوب أخذ جميع ما جاء به الرسول، من قرآن أو سنة. ووجوب الانتـهاء أي تـرك جميـع مـا نهـى الرسـول عنه، سواء أكان النهي قد ورد في القرآن الكـريم أو ورد في السـنة.

وقال تعالى ﴿**ومن يطع الرسول فقد أطاع الله**﴾ فالآية جعلت طاعة الرسول هي طاعة الله، وطاعة الله واجبة فتكون طاعته واجبة، ولا تكون طاعته حاصلة إلا بإتباع جميع ما جاء به، وبإتباع جميع ما صدر عنه من قول أو فعل أي بإتباع سنته.

وقال تعالى ﴿**فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم**﴾.

فالآية تحذر الذين يخالفون عن أمر الرسول، أي عما جاءهم به بأن تصيبهم الفتنة، أي الابتلاء، أو يصيبهم عذاب شديد، وهذا صريح في تحريم المخالفة عما جاء به الرسول، وتحذر المخالفين بالعقوبة والابتلاء والفتنة.

وقال تعالى ﴿**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم**﴾ أي لا ينبغي ولا يحق ولا يجوز أن يكون لمؤمن ولا مؤمنة غير ما حكم به الله، وحكم به رسوله. وحُكم الله بما أنزل في القرآن، وحُكم الرسول بما في القرآن وبما صدر عنه من قول أو فعل أو تقرير أي بسنته.

وقال تعالى ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما**﴾ فالله سبحانه يقسم في هذه الآية بأنهم لا يكونون مؤمنين إلا إذا حكّموا الرسول فيما يحصل بينهم من خلاف، ثم لا يكونون مؤمنين إلا إذا قبلوا بحكم الرسول، دون أن تتأثر نفوسهم من حكمه، ودون أن يحسوا بأي ضيق بحكمه، وأن يسلموا تسليماً مطلقاً ظاهراً وباطناً بما صدر عن الرسول من حكم. وهذا نفي صريح لإيمان من لا يقبل بالاحتكام إلى سنة الرسول، ونفي لإيمان من لم يسلم تسليماً مطلقاً بكل ما يصدر عن الرسول من أحكام. أي حتى يكون مؤمناً فلا بد أن يلتزم بما يصدر عن الرسول، وأن يسلم به تسليماً تاماً مطلقاً دون أدنى ريب أو ضيق.

وقال تعالى ﴿**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**﴾ وهذا أمر صريح بوجوب طاعة الرسول في كل ما يصدر عنه من قول ومن فعل.

وقال تعالى ﴿**إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله**﴾ فربطت الآية الكريمة حب الله بإتباع رسوله في جميع ما جاء به من قول أو عمل، أي بإتباع سنته والأخذ بها.

فجميع هذه الآيات الكريمة صريحة وواضحة في إلزام المسلمين بإتباع الرسول في جميع ما يأتي به، وفي بيان أن طاعة الرسول ﷺ هي طاعة لله وطاعة الله واجبة، فتكون طاعة الرسول واجبة كذلك، باعتبار أن طاعة الرسول من طاعة الله، ومعصية الرسول من معصية الله.

وعلى ذلك فجميع الآيات السابقة تثبت أن سنة الرسول ﷺ هي وحي من الله، وأنها واجبة الإتباع كالقرآن.

والسنة، سواء أكانت مبينة ومفسرة وشارحة للقرآن، أو كانت تشريعاً جديداً، فقد وردت الآيات في القرآن تدل على ذلك. أما دليل كونها مبينة ومفسرة وشارحة، فقوله تعالى﴾ **وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزّل إليهم** ﴿. وأما دليل كونها تكون كذلك تشريعاً جديداً فقوله تعالى ﴿**فإن تنازعتم في شيء فرده إلى الله والرسول**﴾ والرد إلى الله يكون بالرد إلى القرآن الكريم، وأما الرد إلى الرسول فيكون في حياته بالرجوع إليه، وبعد مماته إلى ما صدر عنه، من قول أو فعل، أي الرد إلى سنته. والتنازع في الآية هو لفظ مطلق، سواء أكان في فهم القرآن، أو في استنباط الأحكام، أو في التخاصم. والرد إلى السنة يشمل مطلق السنة، سواء أكانت قولية أو فعلية، وسواء أكانت تفسيراً أو شرحاً أو كانت تشريعاً جديداً.

وعلى ذلك تكون سنة الرسول ﷺ قولية أو فعلية، هي مثل القــــرآن سواء بســـواء، في وجـــوب الإيمـــان بهـــا، وفي وجوب اعتبارها دليلاً شرعياً، وفي وجوب الأخذ بهـــا. وقـــد ورد في الحديـــث الصحيـــح قرنهـــا بـــالقرآن الكـــريم، وبوجوب التمسك بها، هي والقرآن سواء بسواء، فقد قال ﷺ : «**تركت فيكـــم مـــا إن تمســـكتم بـــه لـــن تضلـــوا كتاب الله وســـنتي**» .

ولذلك يجب الأخذ بالقرآن وبالسنة معاً، ولا يجوز مطلقـــاً للمســـلم أن يقتصـــر علـــى الأخـــذ بـــالقرآن، وتـــرك الأخذ بالسنة، كما لا يجوز أن يقول : نعرض ما في السنة على القرآن ونقارنه بـــالقرآن، فـــالذي يتفـــق مـــع القـــرآن نأخذه، والذي لا يتفق مع القرآن نرفضه، ولا نعمل به. كما لا يجـــوز للمســـلم أن يقـــول : نـــأخذ بـــالقرآن لأنـــه لا خلاف به بين المسلمين، ونترك السنة لأنه لا يوجد اتفاق عليها بين المســـلمين. فـــهذا كلـــه غـــير جـــائز لأنـــه تـــرك للسنة، وترك لما ألزمنا الله الأخذ به. وقد حذرنا الرسول من ذلك بصريح الحديـــث، وكأنـــه ينظـــر في بطـــن الغيـــب لما صدر عنكم يا سيادة العقيد القذافي، ولما سبق وصدر عـــن أعـــداء الإســـلام الذيـــن يكيـــدون للإســـلام، والذيـــن يعملون على هدمه وإزالته، فقد ورد عن الرسول الكريم ﷺ قوله : «**يوشـــك رجـــل منكـــم متكئـــاً علـــى أريكتـــه يحدث بحديث عني فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدناه من حـــلال اســـتحللناه ومـــا وجدنـــاه مـــن حـــرام حرمناه، ألا وان ما حرم رسول الله مثل الذي حرم الله**» كما ورد عنه عليـــه الســـلام قولـــه «**يوشـــك أحدكـــم أن يقول هذا كتاب الله ما كان فيه من حلال أحللناه وما كان فيـــه مـــن حـــرام حرمنـــاه، ألا أن مـــن بلغـــه عـــني حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله والـــذي حدثـــه**» .

ثالثا : حكم منكر حجية السنة ومنكر الأخـــذ بهـــا

إن جميع الآيات السابقة التي سقناها تثبت وتؤكد أن السنة، أي جميع أقـــوال الرســـول ﷺ وأفعالـــه، هـــي وحـــي من الله. وتؤكد وتثبت وجوب الأخذ بسنة الرسول، قولية كانت أو فعلية، ووجوب التقيـــد بهـــا في كـــل شـــأن مـــن شؤون الحياة. وجميع هذه الآيات قطعية الثبوت قطعيـــة الدلالـــة.

لذلك فإن إنكار حجية السنة، قولية كانت أو فعلية، أي إنكار جعلـــها كـــالقرآن دليـــلاً شـــرعياً، واصـــلاً مـــن أصول الإسلام التي تؤخذ منها العقائد والأحكام الشرعية كفـــر صـــراح.

كما أن الاقتصار على الأخذ بالقرآن، وإنكار الأخذ بما ورد في السنة النبويـــة مـــن قـــول أو عمـــل، هـــو كفـــر صـــراح. وهو رأي الخارجين على الإسلام، ورأي أعداء الإسلام الذين عملوا ويعملون على هدم الإســـلام وإزالتـــه مـــن الوجـــود.

وذلك لأنه إنكار للآيات القطعية الثبوت القطعية الدلالة المثبتـــة أن ســـنة الرســـول ﷺ، قوليـــة كـــانت أو فعليـــة، هي وحي من الله، والمثبتة لوجوب إتباع سنة الرسول، قوليـــة كـــانت أو فعليـــة، كوجـــوب إتبـــاع القـــرآن ســـواء بسواء. وهو إيمان ببعض الكتاب وكفر ببعض، والله يقول ﴿**أفتؤمنـــون ببعـــض الكتـــاب وتكفـــرون ببعـــض فمـــا جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا، ويوم القيامـــة يـــردون إلى أشـــد العـــذاب**﴾.

رابعا : منزلة السنة من القـــرآن

السنة بالنسبة للقرآن مبينة له، فهي مفصلة لمجمله، مخصصة لعمومه، مقيـــدة لمطلقـــه، أو ملحقـــة فرعـــاً بـــأصل، أو جاءت بتشريعات لم ينص عليها في القرآن. ويظهر بيان ذلـــك فيمـــا يـــأتي :

أ – تفصيل مجمل القـــرآن :

والمجمل هو اللفظ الذي لم تتضح دلالته، أي أن دلالتـــه غـــير موضحـــة للمقصـــود منـــه، فقـــد ورد في القـــرآن الكريم وجوب الصلاة والزكاة والحج، غير أنه بشكل مجمل، دون بيان لكيفية الصـــلاة، ولكيفيـــة الحـــج، ولمـــا تجـــب فيه الزكاة، ومقدار الواجب، فجاءت السنة وبينت كيفية الصلاة وعدد ركعاتهـــا وأوقاتهـــا ومـــا يتعلـــق بهـــا، كمـــا جاءت السنة وبينت مناسك الحج، وكذلك جاءت الســـنة وبينـــت الأشـــياء الـــتي تجـــب فيـــها الزكـــاة، ومقـــدار الواجب فيها، فقد روي عن الرســـول ﷺ ، أنـــه لم يفـــرض الصدقـــة إلا في عشـــرة، في الحنطـــة والشـــعير والتمـــر والزبيب والذرة والإبل والبقر والغنم والذهـــب والفضـــة.كمـــا ورد في القـــرآن وجـــوب الجـــهاد بشـــكل مجمـــل، فجاءت السنة وبينت كيفية السير فيه. وما يسبقه وما يتبعه وما يترتب عليـــه مـــن علاقـــات.

ب – تخصيص عام القـــرآن :

والعام هو اللفظ الذي يستغرق جميع ما يصلح له بلفظ واحـــد، مثـــل : المســـلمون، أولادكـــم، الرجـــال. فقـــد ورد في القرآن الكريم عمومات، وجاءت السنة وخصصت هذه العمومـــات، فمثـــلاً قـــال تعـــالى ﴿**يوصيكـــم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين**﴾ فهذه الآية عامة في توريث الأبناء من الآبـــاء أي توريـــث كـــل ابـــن مـــن كـــل أب، فجاءت السنة وخصصت هذا العام وجعلتـــه في غـــير الأنبيـــاء، فقـــد قـــال رســـول الله ﷺ : «**نحـــن معاشـــر الأنبياء، لا نورث ما تركناه صدقة**» فالنبي لا يرثه أولاده. وخصصت الســـنة الـــوارث بغـــير القتلـــة لآبائـــهم فقـــد قال الرسول ﷺ : «**لا يرث القاتل**» فمنع الرسول أن يرث الابن القاتل لأبيـــه. وغـــير ذلـــك.

وورد في القرآن قوله تعالى ﴿**الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائـــة جلـــدة**﴾. فـــهذا عـــام شـــامل لكـــل من يزني، محصناً كان أو غير محصن، فجاءت السنة وخصصت ذلك بغـــير المحصـــن، وأوجبـــت رجـــم المحصـــن «زنى ماعز فرجـــم» .

وورد في القرآن قوله تعالى ﴿**فاقتلوا المشركين**﴾ فإنه عام لكل مشرك، سواء أكـــان مـــن أهـــل الكتـــاب، أم مـــن مشركي العرب، أم من غيرهم، فجاءت السنة وخصصت ذلك بقوله عليه الســـلام عـــن مجـــوس هجـــر «**ســـنوا بهـــم سنة أهل الكتاب غير آكلي ذبائحهم ولا نـــاكحي نســـائهم**» .

جـــ – تقييد مطلق الكتـــاب :

والمطلق هو اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه، مثل رقبة، سواء أكـــانت مؤمنـــة أم كـــافرة. ودينـــار ســـواء أكان عراقياً أم ليبياً أم كويتيـــاً.

فقد ورد في القرآن الكريم آيات مطلقة، وجاءت السنة وقيدت هـــذا المطلـــق بقيـــد معـــين، فمثـــلاً قـــال تعـــالى ﴿**والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما**﴾ فإنها مطلقة في كل سرقة، فجـــاءت الســـنة وقيـــدت مقـــدار الســـرقة بربـــع دينار ذهباً فصاعداً، قال عليه السلام: «**القطع في ربع دينار فصاعداً**» وقيدت قطع اليـــد مـــن الرســـغ، وليـــس مـــن مكان آخـــر.

د – إلحاق فرع من فروع الأحكام ورد في السنة، بأصل موجـــود لـــه في القـــرآن :

فقد ورد في القرآن الكريم تحريم الجمع بين الأختين قال تعالى ﴿**وان تجمعـــوا بـــين الأختـــين إلا مـــا قـــد ســـلف**﴾ و لم يذكر القرآن حرمة جمع نكاح المرأة مع عمتها، أو خالتـــها، أو ابنـــة أخيـــها، أو ابنـــة أختـــها، فجـــاءت الســـنة وبينت ذلك، قال عليه السلام: «**لا تنكح المرأة على عمتـــها ولا علـــى خالتـــها ولا علـــى ابنـــة أخيـــها ولا علـــى ابنة أختها فإنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم**» فالحق ذلك كله بتحـــريم الجمـــع بـــين الأختـــين. وكذلـــك ورد في القرآن تحريم الأمهات والأخوات من الرضاعة، قـــال تعـــالى ﴿**وأمـــهاتكم الـــلاتي أرضعنكـــم وأخواتكـــم مـــن الرضاعة**﴾ فجاءت السنة وألحقت بهذا الأصل سائر القرابات من الرضاعـــة الـــلاتي يحرمـــن مـــن النســـب، كالعمـــة والخالة وبنت الأخ وبنت الأخت الخ، قال عليه السلام: «**إن الله حرم من الرضاع مـــا حـــرم مـــن النســـب**» .

هـــ – كذلك جاءت السنة بتشريعات جديدة ليس لها أصل في القـــرآن تلحـــق بـــه :

كجعل مرافق الجماعة والنفط ومعادن الذهب والحديد والفضة والنحـــاس وغيرهـــا، والأنهـــار والبحـــار والمراعـــي والأحراش من الملكية العامة. قال عليه السلام: «**الناس شـــركاء في ثـــلاث المـــاء والكـــلأ والنـــار**» وقـــال: «**مـــنى مناخ من سبق**» . «وأرجع أرضاً كان أقطعها لأبيض بن حمال بعد أن عـــرف أن بهـــا معدنـــاً عـــداً» .

ومن ذلك تحريمه ضريبة الجمارك، قال عليه السلام: «**لا يدخل الجنـــة صـــاحب مكـــس**» .

ومن ذلك اخذ الأرض ممن يعطلها ثلاث سنوات متوالية لقوله عليه الصلاة والسلام: «**وليس لمتحجر حق بعد ثلاث**» .

خامسا : الاستدلال بالســـنة :

السنة إذا ثبتت صح الاستدلال بها على العقائد وعلى الأحكـــام الشـــرعية. والفـــرق بـــين العقـــائد والأحكـــام هـــو أن العقائد يطلب فيها الإيمان، والأحكام يطلب فيها العمل والتطبيق. وبما أن العقيـــدة هـــي التصديـــق الجـــازم المطـــابق للواقـــع عن دليل فلا بد أن يكون دليلها مؤدياً إلى التصديق الجازم، وهذا لا يتأتى إلا إذا كان الدليـــــل نفســـه مقطوعـــاً بـــه، حـــتى يكون دليلاً للجزم، لأن الدليل الظني لا يمكن أن يحدث جزماً، ولذلك لا يصلـــــح دليـــلاً للعقيـــدة.

ولهذا يجب أن يكون الاستدلال على العقيدة من الســـنة بالأحـــاديث القطعيـــة وهـــي الأحـــاديث المتواتـــرة الـــتي يرويها جمع ضابط من تابعي التابعين عن جمع ضابط من التابعين، عن جمـــــع ضـــابط مـــن الصحابـــة عـــن النـــبي ﷺ، بحيث يكون كل جمع يتكون من عدد كاف بحيث يؤمن تواطؤهـــم علـــى الكـــذب.

أما الأحكام الشرعية فإنه يجوز الاستدلال عليها بالأدلـــة القطعيـــة، وبالأدلـــة الظنيـــة، أي بالأحـــاديث المتواتـــرة، وبأحاديث الآحاد. فأحاديث الآحاد وإن دلت على الظن، و لم تدل على القطـــع، فإنـــه يجـــوز الاســـتدلال بهـــا علـــى الأحكام الشرعية كلها، في العبـــادات، وفي المعـــاملات، وفي العقوبـــات، لثبـــوت الاســـتدلال بهـــا علـــى الأحكـــام الشرعية بإجماع الصحابة وبالقرآن الكريم، قال تعالى ﴿**واستشـــهدوا شـــهيدين مـــن رجـــالكم**﴾ وقـــال ﴿**واشـــهدوا ذوي عدل منكم**﴾ وقال ﴿**فاستشهدوا عليهن أربعة منكم**﴾. فـــهذه الآيـــات جعلـــت نصـــاب الشـــهادة رجلـــين، وأربعة رجال. والشهادة نقل، والشاهدان والأربعة شهود لا يفيدون القطـــع، وإنمـــا يفيـــدون الظـــن، لأنهـــم ليســـوا بجمع يؤمن تواطؤهم على الكذب، ومع كون شهادتهم لا تفيد إلا الظن، فـــإن الشـــرع قـــد قبلـــها، وعليـــه كذلـــك فإن أخبار الآحاد، وهي التي تفيد الظن، تقبل قياساً على قبـــول شـــهادة الرجلـــين والأربعـــة رجـــال، لأنـــه يـــترجح فيها جانب الصدق على الكذب، ما دام راوي الحديث عدلاً ثقـــة ضابطـــاً، قـــد التقـــى بمـــن روى عنـــه، وبذلـــك ينتفي الكذب، ويترجح جانب الصـــــدق.

على أن الرسول ﷺ ثبت بالدليل القطعي، أنه أرسل الرسل إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام، وأرسل لكل ملك رسولاً واحداً. فلو لم يكن تبليغ الدعوة واجب الإتباع بخبر الواحد، لما اكتفى الرسول بإرسال شخص واحد للتبليغ، فكان هذا دليلاً صريحاً من عمل الرسول ﷺ على أن خبر الواحد حجة في التبليغ. وكذلك كان الرسول يرسل الشخص الواحد لتبليغ الأحكام، كما حصل عندما تغيرت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، فأرسل شخصاً واحداً للتبليغ، فتحول من بلغهم وهم في الصلاة من الاتجاه إلى بيت المقدس، إلى الاتجاه إلى الكعبة وهم في نفس الصلاة دون أن يقطعوها، ولذلك سمي مسجدهم بمسجد القبلتين. وكذلك لما حرمت الخمر، أرسل شخصاً ليبلغ المسلمين بتحريمها، وأمرهم بإراقة ما عندهم، فكسروا دنانها.

فهذا وأمثاله من عمل الرسول حجة على وجوب العمل بخبر الآحاد في الأحكام الشرعية.

سادسا : قضية تدوين السنة :

إن الصحابة الكرام لملازمتهم للرسول ﷺ، سمعوا أقواله، وشهدوا أفعاله وأحواله، وكانوا إذا أشكل عليهم فهم آية، أو اختلفوا في تفسيرها، أو في حكم من أحكامها، رجعوا إلى الأحاديث لاستيضاحها. وكان اعتماد المسلمين أولاً على الحفظ والضبط فلما انتشر الإسلام واتسعت الأمصار، وتفرق الصحابة في الأقطار، ومات كثير منهم، مست الحاجة إلى تدوين الحديث.

وقد بدأ التدوين للحديث من عصر الصحابة، فقد روي عن أبي هريرة أنه قال: «ما من أحد من أصحاب النبي ﷺ أكثر حديثاً مني إلا ما كان من عبد الله بن عمر فإنه كان يكتب ولا اكتب» ولكن الذين كانوا يكتبون من الصحابة قلة، وقد كان للصحابة عناية شديدة في معرفة الحديث، فلا يأخذون من الحديث إلا بعد أن يثبتوا أنه صدر عن الرسول، وكانوا يحتاطون في ذلك كل الاحتياط.

ولما نشأت الفتنة بعد مقتل عثمان، وظهرت أحزاب سياسية، اختلقت أحاديث كثيرة ليؤيد كل حزب دعواه، عند عجزهم عن وجود حديث عن الرسول، فلما هدأت الفتنة، عمد المسلمون إلى التحقيق في الأحاديث، للتفريق بين الصحيح وبين المكذوب، وقد بذلوا في ذلك عناية فائقة في التنقيب عن ذلك، بتتبع الرواة، ودراسة أحوالهم، لدرجة أنه لم يحظ أي علم بما حظي به موضوع الأحاديث من الدراسة والبحث والتمحيص، حتى فرزوا الأحاديث، وميزوا صحيحها من فاسدها، واخذوا يتتبعون الرواة واحداً واحداً، حتى جاء زمن عمر بن عبد العزيز، فأمر بكتابة الحديث، على رأس المائة من الهجرة، وأول من دون الحديث بأمر عمر بن عبد العزيز محمد بن مسلم الزهري، ثم فشا التدوين وكان ممن جمعه ابن جريح في مكة، ومالك في المدينة، وحماد في البصرة، والثوري في الكوفة، والأوزاعي في الشام، إلى أن ظهر البخاري وبرع في علم الحديث، وألف كتابه المشهور بصحيح البخاري، أورد فيه ما تبين له صحته، واقتفى أثره تلميذه مسلم بن الحجاج، وقد ألف كتابه المشهور بصحيح مسلم.

سابعا : ما يظهر في الأحاديث من التناقض :

إن هذا أمر محلول عند علماء المسلمين، لأن التناقض إن حصل بين القطعي والظني، أخذ القطعي وأهمل الظني، وذلك مثل ما روي عن فاطمة بنت قيس أنها قالت: «**طلقني زوجي ثلاثاً على عهد رسول الله ﷺ، فأتيت النبي فلم يجعل لي سكناً ولا نفقة**» . فهذا الحديث مردود، لأنه يناقض القرآن القطعي، فقد قال تعالى ﴿**أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم**﴾ فيرد هذا الحديث لأنه عارض القرآن القطعي الدلالة. وأما إن حصل التناقض بين عام وخاص، وبين مجمل ومبين، وبين مطلق ومقيد، فإنه يحمل العام على الخاص، ويحمل المطلق على المقيد، ويحمل المجمل على المبين، ويعمل بالدليلين. وإن كان الحديثان ليسا من هذه الأنواع وتعارضا، فإنه يبحث عن المتقدم والمتأخر، فيكون المتأخر ناسخاً للمتقدم.

ولنعرض المثلين اللذين أتيت بهما يا سيادة العقيد للتدليل على التناقض، ونرى كيف أنه لا يوجد تناقض بين هذه الأحاديث، لأنه يمكن الجمع بينها، فحديث «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**» . هذا حديث صحيح لكن لفظ العام في كلمة المسلمان، وكلمة القاتل، وكلمة المقتول، قد وردت أحاديث وآيات تخصصها فالله يقول ﴿**وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**﴾ فهنا أمر الله بمقاتلة الفئة الباغية، وهي من المؤمنين بنص الآية، وأمر المؤمنين بمقاتلتها حتى ترجع إلى أمر الله، فهنا التقى المسلمان بسيفيهما بأمر من الله، فخصصت هذه الآية كلمة القاتل والمقتول الواردة في الحديث. وكذلك ورد في الحديث عن الرسول ﷺ قوله: «**من قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون عرضه فهو شهيد**» فهذا الحديث كذلك مخصص لحديث إذا التقى المسلمان بسيفيهما، أي إذا قاتل مسلم مسلماً دفاعاً عن نفسه أو ماله أو عرضه فإنه لا يكون في النار، سواء أكان قاتلاً أو مقتولاً.

وكذلك ورد قول الرسول ﷺ : «**من جاءكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاشدخوا رأسه بالسيف كائناً من كان**» وقال: «**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما**» وهذان الحديثان كذلك يخصصان حديث إذا التقى المسلمان بسيفيهما. فالمسلم الذي يقاتل البغاة الخارجين على الدولة لا يدخل النار، سواء أكان قاتلاً أو مقتولاً. ولذلك فإن هذا الحديث لا ينطبق على علي بن أبي طالب، ويكون علي من المبشرين بالجنة. ولذلك لا تناقض. أما حديث عائشة فما جرى على لسانك من قول: "أن عائشة ناقصة عقل ودين" فهذا ليس بحديث، وأما حديث «خذوا نصف دينكم من فم عائشة» فهو كذلك بهذا النص ليس بحديث، وإنما ورد «**خذوا نصف دينكم عن هذه الحميراء**» وأخذ نصف الدين عنها لا يتناقض مع نقصان دين وعقل النساء، لأن نقصان الدين لكون المرأة لا تصلي ولا تصوم في أيام حيضها ونفاسها، كما أخبر الرسول بذلك، وأما نقصان عقلها فمن جهة أن الله جعل شهادة المرأة بنصف شهادة الرجل، وهذا لا يمنع من أن تكون المرأة عالمة، فكذلك لا تناقض.

ثامنا : أهمية السـنة :

مما سبق يدرك أن السنة النبوية التي هي أقوال الرسول ﷺ وأفعاله، اصل من أصول الإسلام، ودليل شرعي، تؤخذ منه العقائد والأحكام، مثل القرآن الكريم سواء بسواء، وأنها هي المبينة والموضحة والشارحة والمفسرة للقرآن، ببيان مجمله، وتخصيص عامه، وتقييد مطلقه، وإلحاق فروع الأحكام بأصلها الوارد في القرآن، فضلاً عن إتيانها بتشريعات جديدة ليس لها اصل في القرآن، وأنه عليها يتوقف فهم القرآن والمعرفة بالعقائد والأحكام الشرعية، سواء أكانت عبادات، أم سلوكاً فردياً أي أخلاقاً، أم عقوبات، أم معاملات. ومن السنة النبوية أدركنا واقع نظام الحكم في الإسلام، وأدركنا أن نظام الحكم نظام خلافة، وأن الخليفة ينصب بالمبايعة. ومن السنة عرفنا الأجهزة التي يتكون منها نظام الحكم، كما عرفنا من السنة علاقات الدولة الإسلامية بغيرها أنها قائمة على أساس الجهاد. وعرفنا كيف تكون هذه العلاقة قبل إعلان القتال وبعده. وما هي العلاقات الدولية في الحرب وفي السلم، وكيف تكون معاملات الدول، وما هي الاتفاقات والمعاهدات والهدن التي يجوز أن تعقد، والتي يحرم أن تعقد، ومتى تكون المعاهدات الاضطرارية جائزة، ومتى تكون محرمة. ومن السنة عرفنا كيف يطبق الخليفة نظام الإسلام على الرعية، مسلمين أو ذميين أو معاهدين. ومن السنة النبوية أدركنا واقع النظام الاقتصادي في الإسلام، والملكيات وأنواعها، من ملكية فردية، وملكية دولة، وملكية عامة، وعرفنا موارد الدولة ومصارفها، وعرفنا أن نقدها لا بد أن يكون ذهباً وفضة، وكيف يكون الصرف فيه، وكيف يتم تبادله. ومنها عرفنا كيف أن المشكلة الاقتصادية هي إشباع الحاجات الأساسية، من مأكل وملبس ومسكن لكل فرد بعينه، وأن الدولة ملزمة بتوفير هذه الحاجات الأساسية إن عجز الفرد عن تدبيرها بنفسه، أو بمن تجب نفقته عليه، كما عرفنا من السنة واقع النظام الاجتماعي بدقائقه، الذي هو العلاقة بين الرجل والمرأة. كما عرفنا منها سياسة التعليم وغايته. وبالجملة فإن جميع الأحكام التي تعالج جميع مشاكل الحياة في أي ناحية من النواحي، إنما كان طريق تبيينها السنة، أي أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته. ومن هنا يدرك مقدار أهمية السنة ومقدار وجوب التمسك بها، كأصل من أصول الإسلام، كالقرآن سواء بسواء، وأنه لا يجوز التخلي عنها بأي حال من الأحوال، وأنه لا بد من العناية بها كالعناية بالقرآن سواء بسواء.

وأما ما قلته في معرض المناقشة يا سيادة العقيد من انك تريد ترك الأخذ بالسنة والاقتصار على أخذ القرآن خوفاً من ضياع القرآن أو تحريفه أو تغييره كما حصل في الكتب الأخرى، فنقول لك : أولاً، إن الله سبحانه قد تعهد بحفظ القرآن الكريم إلى أبد الدهر، حيث قال تعالى ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾ ولولا هذا التعهد من الله بحفظ القرآن لما بقي على حاله لهذه الساعة، بعد أن تكالبت جميع قوى الكفر والشرك للقضاء على الإسلام والمسلمين، وما أبقاه دون تغيير أو تبديل أو تحريف إلا وعد الله القاطع بحفظه. ونقول لك : ثانيا، إن ترك السنة لا يؤدي إلى حفظ القرآن، بل يؤدي إلى ضياع القرآن، وضياع الإسلام، لأن ترك السنة هو إنكار للآيات القطعية الواردة في القرآن، الآمرة بوجوب الأخذ بالسنة النبوية، قولية كانت أم فعلية.

تاسعا : ما يترتب على ترك السنة :

يتبين لنا بكل جلاء مما سبق مقدار الخطورة في الاقتصار على اخذ القرآن، وترك السنة، لأن معنى ذلك أولاً التشكيك بالصحابة الكرام الذين عنهم أخذنا ديننا، والتشكيك فيهم سيؤدي إلى الشك في كل ما نقلوه لنا عن الرسول، أي سيؤدي إلى الشك ليس بالسنة فقط بل بالشك في القرآن الكريم، لأنهم هم الذين نقلوه لنا، وبالتالي سيؤدي إلى الشك بالإسلام كله، والشك بالإسلام سيؤدي حتماً إلى تركه والابتعاد عنه، والقضاء عليه. وعلى احسن الأحوال سيؤدي ترك السنة إلى ترك معظم الأحكام الشرعية، لأن معظم الأحكام الشرعية اخذ من السنة، باعتبار أن السنة مبينة وموضحة وشارحة للقرآن وملحقة الفروع بأصولها، ومشرعة أحكاماً جديدة ليس لها في القرآن أصول. وهذا معناه ترك الإسلام، والتخلي عنه. ومن هنا يدرك مدى الخطورة من الدعوة إلى ترك الأخذ بالسنة، والاقتصار على اخذ القرآن، ويدرك حقيقة أن هذه الدعوة إنما هي كفر صراح، وأنها لا تصدر إلا عن الخارجين على الإسلام، ولا تصدر إلا من أعداء الإسلام الذين يعملون على هدمه بشتى الأساليب.

ومن هنا ندرك خبث وخطورة ما لجأ إليه أعداء الله من الدول الكافرة، من الكيد للإسلام بشتى الأساليب التي تتلاءم مع كل زمن قد وجدوا فيه، ومن هنا يمكننا أن ندرك ما قامت به بريطانيا والدول الغربية قبل الحرب العالمية الأولى من اتخاذ الأساليب الخبيثة لهدم الإسلام، عن طريق التشكيك فيه، وإيجاد عملاء ممن يسمون بالمسلمين لاتخاذهم أداة لهدم الإسلام، كما حصل مع مصطفى كمال أتاتورك الذي استشهدت يا سيادة العقيد بموقفه من علماء المسلمين. إذ أن بريطانيا ربته على عين بصيرة، وهي تعلم أنه من يهود الدونمة في سالونيك، وهم طائفة من اليهود أظهرت الإسلام في أواخر الدولة العثمانية، للعمل على القضاء على الخلافة، وبالتالي القضاء على الإسلام. وقد هيأت له بريطانيا الظروف لإبرازه بشكل بطل منقذ، ليتمكن بذلك من الوصول إلى الحكم للقضاء على الخلافة، وهذا ما تم فعلاً. وكان توصيله إلى الحكم هو الثمن الذي قدمه له الإنجليز، مقابل قضائه على دولة الخلافة، ومقابل قضائه على أحكام الإسلام في تركيا، واستبدالها بالأنظمة والأحكام الغربية، واستبدال الحروف اللاتينية بالحروف العربية لإبعاد الأتراك عن كل ما له صلة بالعرب، أي لإبعادهم عن الإسلام. ولذلك فإنه من الواضح أن الدول الغربية هي من أخبث أعداء الإسلام، وهي التي تقوم بترتيب الأدوار لمن تربيهم من العملاء من أبناء المسلمين، لأجل أن تتخذهم أداة لضرب الإسلام. واليوم بعد أن صار المسلمون يتحسسون بالإسلام، بعد أن نزعوا الثقة من جميع ما طرح لهم من أفكار جاءهم بها الغرب الكافر، من قومية ووطنية ورأسمالية واشتراكية وشيوعية، ومن أحزاب وتكتلات سياسية، من بعثية وقومية عربية وشيوعية واشتراكية وناصرية، أخذت الدول الغربية بعد هذا التحسس بالإسلام، تسلك أساليب لتنفيس هذا التحسس، خوفاً من أن يؤدي ذلك إلى عودة الخلافة في الأرض، وعودة الإسلام إلى واقع الحياة، لأن في عودة الخلافة إلى الوجود، وعودة الإسلام إلى واقع الحياة، الخطر الماحق للغرب ولأفكاره ولمصالحه، بل لوجوده. فهم يذكرون أن المسلمين ركزوا راية لا إله إلا الله محمد رسول الله في الأندلس، حوالي ثمانمائة عام، وفي أوروبا الشرقية لغاية النمسا أربعمائة عام. ويدركون أن عودة الخلافة إلى

الوجود، وعودة الإسلام إلى واقع الحياة، سيتبعه العمل من دولة الخلافة لانتزاع زمام المبادرة من أمريكا، ومن روسيا، ومن الدول الغربية، لتعود دولة الخلافة هي الدولة الأولى في العالم، كما كانت في السابق، منذ أن قضت على الدولة الرومانية، والدولة الفارسية، إلى نهاية القرن الثامن عشر، وأوائل القرن التاسع عشر الميلادي، عدا فترات قليلة إبان الهجوم التتري وأيام الحروب الصليبية.

عاشرا : الإسلام والسياسة :

لقد قلت يا سيادة العقيد في معرض النقاش أن الدين غير السياسة، لأن السياسة كذب وخداع ونفاق ودجل وغدر وميكافيلية كأنك تريد أن تقول ما للإسلام والعمل السياسي.

ونقول لك يا سيادة العقيد بأن السياسة هي رعاية الشؤون داخلياً بتطبيق النظام المتبنى من الدولة على الرعية، وخارجياً وفق الفكرة التي تحملها الأمة أو التي يحملها القائمون على الحكم. والكذب والدجل والخداع والميكافيلية ليست هي السياسة، وإنما السياسة أن ترعى شؤون الناس بما عندك من أفكار، وما تتبناه من أنظمة. والكذب والخداع والدجل والميكافيلية إنما يقوم بها السياسيون الذين يتبنون وجهة نظر الحضارة الغربية، أو وجهة نظر الاشتراكيين، ومنهم الشيوعيون كأسلوب يتخذونه لتنفيذ سياستهم، أي رعايتهم للشؤون من وجهة النظر التي يتبنوها، ويقومون عليها، وليست هي رعاية الشؤون. والحضارة الغربية والاشتراكيون ومنهم الشيوعيون لا مانع عندهم من سلوك تلك الأساليب، بل هم يعتبروها لازمة من لوازم السير في رعايتهم للشؤون.

أما الإسلام يا سيادة العقيد وهو نظام متكامل لجميع شؤون الحياة قائم على عقيدة سياسية، هي قيادة فكرية، وقاعدة فكرية تبنى عليها الأفكار، وتنبثق عنها الأنظمة والأحكام للتطبيق الذي ترعى به الشؤون، فإنه يحتم أن تكون طريقته من جنس فكرته، أي أحكاماً شرعية مأخوذة من كتاب الله وسنة رسوله. ولذلك فإن السياسة فيه، التي هي رعاية الشؤون تكون بتطبيق نظام الإسلام تطبيقاً كاملاً على جميع أفراد الرعية داخلياً، وحمل الإسلام خارجياً إلى العالم عن طريق الجهاد، وتكون علاقات الدولة الخارجية فيه مبنية على الجهاد وما يقتضيه. ولذلك فإن جميع العلاقات والاتفاقات والهدن والمعاهدات، إنما تكون وفق ما يتطلبه الجهاد، حسب أحكام الإسلام، المأخوذة من الكتاب والسنة، ولذلك فإن جميع التصرفات الداخلية والخارجية، تكون وفق الحكم الشرعي المأخوذة من الكتاب والسنة. ولذلك فإن حضارة الإسلام تمنع أسلوب الكذب والغش والغدر والميكافيلية، لأنها كلها تتناقض مع أحكام الإسلام. لكن هذا لا يعني أن الدهاء ممنوع فإبراز الأساليب وإخفاء المقاصد والغايات لا شيء فيه.

ولا يجوز أن يخطر بالبال أن الإسلام ما دام يلزم التقيد بأحكامه المأخوذة من الكتاب والسنة في كل كبيرة وصغيرة، في السياسة أي في رعاية الشؤون في الداخل والخارج، لا يمكن تطبيقه، فهذا كلام هراء ولا يعبر عن واقع.

فهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لم يكن شيخاً لعشيرة، ولا مختـــاراً لقريـــة، ولا حاكمـــاً لمدينـــة، ولا درويشـــاً في صومعة، وإنما كان خليفة، وحاكماً لأكبر دولة كـــانت موجـــودة في العـــالم، بعـــد أن حطـــم اعظـــم دولتـــين : الفرس والرومان، وانتزع منهما زمام المبادرة، حـــتى أصبحـــت الدولـــة الإســـلامية في زمنـــه هـــي الدولـــة الأولى في العالم. فهل كان يحكم هذه الدولة العظيمة الكبيرة بغـــير نظـــام، أو كـــان يحكمـــها بالنظـــام الرومـــاني، أو النظـــام الفارسي ؟ لم يقل أحد في الدنيا بذلك، لا عدو، ولا صديق، لا كافر، ولا مسلم، بـــل الكـــل مجمـــع علـــى أن أمـــير المؤمنين عمر بن الخطاب، كان يحكم هذه الدولة المترامية الأطراف، - والـــتي لا يملـــك وســـيلة الســـفر لأطرافـــها إلا الأرجل والناقة والبعير - بالإسلام، وبالإسلام وحده، بكلياته وجزئياته، في كـــل مـــا دق وجـــل، لدرجـــة أن شـــدة إحساسه بالمسؤولية جعله دائم الخوف من الله عز وجل، حتى يقـــول : والله لـــو أن شـــاة عـــثرت بشـــاطئ الفـــرات لخشيت أن يحاسبني الله عليها، فهل عمر هذا كان يتخذ الكذب والخداع والغـــدر والغـــش والميكافيليـــة أســـلوباً لـــه لينفذ به سياسته، أي رعايته لشؤون الرعية في الداخـــل والخـــارج؟؟

حاشا لله، فكلا وألف كلا، والكل يجمع أن عمر كان باطنه كظاهرة، وأنـــه كـــان شـــديد الخـــوف لله، وشـــديد الالتزام بأوامره ونواهيه. وهل أعجزه يا ترى تمسكه بتطبيق أحكـــام الإســـلام، ودقـــة التقيـــد والالـــتزام بهـــا، عـــن تسيير شؤون الحكم، ورعاية مصالح الناس، وحمل الإسلام بالجهاد، رســـالة إلى الدنيـــا كلـــها ؟ يكفـــي أنـــه انـــتزع زمام المبادرة من فارس والروم، وجعل الدولة الإســـلامية، الدولـــة الأولى في العـــالم جوابـــاً علـــى ذلـــك. ويكفـــي انذهال رسول كسرى لما حضر إلى المدينة، فرآه نائمـــاً في ظـــل شـــجرة دون جنـــد أو حـــرس، حـــتى قـــال قولتـــه المشهورة "حكمت فعدلت فأمنت فمنت يا عمر" جواباً علـــى ذلـــك.

هذه هي الدولة التي نريدها، وهذه هي الخلافة التي نريد أن نقيمها، وهذه هـــي السياســـة الـــتي نريـــد أن نتبعـــها، وهذه هي الأنظمة التي نريد أن نطبقـــها.

وأخيراً، من هذا كله يمكنك أن تتبين يا سيادة العقيد، أن الإســـلام هـــو حقيقـــة قضيـــة المســـلمين الأولى، وهـــو القضية الأساسية بالنسبة لهم، وأن القضاء علـــى هـــذه الكيانـــات الكرتونيـــة لا يتـــم إلا بعـــودة الخلافـــة، وإعـــادة الإسلام إلى واقع الحياة، وأن القضاء على إسرائيل واجتثاثها من جذورهـــا لا يتـــم إلا علـــى أيدينـــا نحـــن المســـلمين بعد أن نقيم دولة الخلافة، ونعيد الإسلام كاملاً بكتابه وسنته إلى واقـــع الحيـــاة. كمـــا يمكنـــك أن تـــدرك أن جميـــع هذه الكيانات القائمة في العالم الإسلامي، والتي عملت وفق مخطـــط غـــربي كـــافر علـــى إقامـــة إســـرائيل وتثبيتـــها، وتترامى الآن على الأقدام للصلح معها، والتنازل لها عن معظـــم ارض فلســـطين، وتثبيتـــها فيـــها دولـــة إلى الأبـــد، لا يمكن أن تقوم، لا هي، ولا المنظمات الفلسطينية معها للقضاء على إســـرائيل، فإســـرائيل كيـــان سياســـي، ولا يمكـــن أن يقضي عليها إلا قيام كيان دولي مخلص في المنطقة، يعلن عليـــها الجـــهاد، وهـــذا حســـب الأحـــاديث الصحيحـــة التي وردت في صحيح البخاري وصحيح مســـلم، لا يكـــون إلا كيانـــاً إســـلامياً ولا يقضـــي عليـــها إلا المســـلمون، وليس القوميـــون ولا الشـــيوعيون ولا الاشـــتراكيون ولا البعثيـــون ولا النـــاصريون، لأن الحديـــث يقـــول كمـــا في صحيح مسلم: «**لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلـــهم المســـلمون، حـــتى يختبـــئ اليـــهودي مـــن وراء الشجر أو الحجر. فيقول الشجر أو الحجر يا مسلم يا عبـــد الله هـــذا يـــهودي خلفـــي فتعـــال فاقتلـــه، إلا الغرقد فإنه من شجر اليـــهود**» .

فالحديث صريح بالنداء للمسلم، يا مسلم، يا عبد الله، هذا يـــهودي ورائـــي فتعـــال فاقتلـــه، وصريـــح أن الـــذي سيقتلهم، هم المســـلمون.

ولذلك فإن عملنا لإعادة الإسلام إلى واقع الحياة، وحمله رسالة إلى العالم عـــن طريـــق إقامـــة دولـــة الخلافـــة هـــو الأساس وهو القضية الأولى للمســـلمين.

وقبل أن نختم مذكرتنا هذه نقول لك يا سيادة العقيـــد، إننـــا وإن كنـــا نـــدرك أن لـــك دوراً محـــدداً ومرســـوماً لتسير عليه، مع ذلك فإننا ندرك كذلك، أن كل إنسان فيه قابليـــة، عندمـــا يتضـــح لـــه خطـــؤه، وتنجلـــي الأمـــور أمامه، أن يراجع نفسه، وأن يأبى عليها، أن تأخذه العزة بالإثم، وأن يلزمـــها بـــأن تعـــود إلى الإخـــلاص وأن يتخلـــى عن الخط المرسوم له السير فيه، لأنه أدرك خطـــره وخطورتـــه. ولأن اســـتمرارك بـــالحكم بغـــير مـــا أنـــزل الله مـــن كتاب وسنة هو فسق أو كفـــر.

لذلك فإننا ندعوك إلى نبذ دعوتك، والتخلي عن خط ســـيرك، وتـــرك "أخضـــرك" ، كمـــا ندعـــوك لأن تســـلمنا الحكم لنعلن إقامة خلافة الإسلام، وتنصيب خليفة نبايعه على السمع والطاعة، علـــى كتـــاب الله وســـنة رســـوله.

ثم ننطلق لنقضي على هذه الكيانات الكرتونية لتصبح جزءاً من دولـــة الخلافـــة، ونعلـــن الجـــهاد علـــى إســـرائيل ونجتثها من جذورها، ونعمل لأخذ زمام المبادرة من أمريكا ومن روســـيا، لنعيـــد دولـــة الخلافـــة إلى أن تصبـــح هـــي الدولة الأولى في العـــالم.

﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾.

حزب التحرير

٧ من شهر شوال ١٣٩٨هـــــ

٩ أيلـــول ١٩٧٨م